الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

فإن للصيام حكماً جليلة، وفوائد عظيمة، وسناً وآداباً كثيرة، إذا عرفها المسلم وتأدب بها،

فاز بإكمال لهذا الركن العظيم من أركان الإسلام، وحصل له فوائد الصيام وفضائله التي وردت في الكتاب والسنة،

والتي سوف نذكر منها هنا ما تيسر، والحمد لله على نعمة الإسلام والصيام.

أحكام الصيام

معنى الصوم

إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ) الإمساك والكفّ عن الشيء، ومنه قوله تعالى على لسان الطاهرة البتول مريم عليها السلام لغة:
(مريم: 26 أي امساكاً عن الكلامصَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا

شرعاً: إمساك عن المفطرات (شهوتي البطن والفرج) من طلوع الفجر إلى غروب الشمس مع بنية

فرض الصيام في السنة الثانية من الهجرة، فصام صلى الله عليه وسلم ثماني رمضانات، ويجب على كل :فرضيته
مسلم مكلف بالغ، عاقل، مقيم، قادر

ومن ومن أفطر شيئاً من رمضان بغير عذر فقد أتى كبيرة عظيمة، .من أركان الإسلام الخمسة خالٍ من الموانع لأنه
أنكر فرضية صيام شهر رمضان

.كافر، يستتاب فإن تاب وأقر بفرضيته إلا قتل كافراً. وقد ثبت وجوبه بالقرآن والسنة والإجماع فهو مرتد

فَمَنْ{ ثم قال: } أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ {يَاقال تعالى:
{ سورة البقرة: 185 - 183شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ

الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي أنه قال: (وعن عمرعن النبي
الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً) رواه مسلم

تعبد الله لا تشرك به" قال: (دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة فقال: "وعن أبي هريرة أن أعرابياً أتى النبي
شيئاً ... وتصوم

.وقد أجمع المسلمون منذ عهد النبوة إلى يومنا هذا على وجوب الصيام) في الصحيحين. رمضان

حكمة الصوم وفضله

البقرة: 183 .(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) قال تعالى:
{ وهذا هو المقصد الأسمى،لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}

في حكمة مشروعية الصيام، فهو لجام المتّقين، فإنّ الصائم يترك شهوته وطعامه وشرابه من أجل معبوده.

أنّ مصالح الصوم لمّا كانت مشهودة بالعقول السليمة، والفطر المستقيمة، شرعه الله لعباده رحمة" : يقول ابن القيم "بهم، وإحساناً إليهم، وحمية لهم وجُنّة

ولهذا فإنّ من تقوى المسلمين الصائمين لربّهم أنّهم لو ضربوا على أن يفطروا في شهر رمضان لغير عذر لم" ويقول: يفعلوا، لعلمهم بكراهية الله

لإفطارهم في هذا الشهر". ولهذا يقول الله تعالى في الحديث القدسي الصحيح: (كل عمل ابن آدم له إلاّ الصوم فإنّه لي وأنا أجزي به، ترك شهوته

وطعامه وشرابه من أجلي)رواه البخاري.

فيكون هذا الترك لأجله سبحانه وتعالى، طريقاً موصلاً بنا إلى الجنة ومكفّراً لذنوبنا.

" رواه البخاري.من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه" :فعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ومعنى إيماناً: أي إيماناً بوجوبه، ومعنى احتساباً: استشعاراً بالأجر عند ربِّه،

) رواهإذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنّة، وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين قال: (وعنه أيضاً أنّ رسول الله مسلم

الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة ، يقول الصيام رب إني " قال : وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله منعته الطعام

رواه احمد بسند صحيح (حسن تمام المنة)" ويقول القرآن منعته النوم بالليل فيشفعانوالشهوات بالنهار فشفعني فيه

أحكام تتعلق بالصيام عموماً

1- يجب تبيت النية من الليل وقبل الفجر: فعن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم- قال: "من لم يبيت الصيام قبل الفجر،

فلا صيام له" رواه الخمسة.

ومعنى النية: العزم بالقلب على فعل الصيام، ولا ينغي التلفظ، والسحور للصيام نية حكمية، ومن طلع عليه الفجر وعلم بدخول الشهر وجب

عليهالإمساك وقضاء اليوم، لعدم وجود النية قبل الفجر. وتكفي نية واحدة أول ليلة من شهر الصيام للشهر كله على الرأي الراجح عندي، ويستحب

تجديدها إذا انقطعت بسبب فطر لعذر من مرض أو سفر أو نحوهما.

2- يجب الصيام والإفطار تبعاً للدولة التي بها المكلف: فلا يجوز المخالفة بمتابعة دولة أخرى، ومن سافر لبلد أخر ثم أفطر مع البلد الأخر وكان صومه

28 يوماً وجب عليه قضاء يوم بعد العيد حتى يتم الشهر.

3- يسن تعجيل الفطر وتأخير السحور: وذلك بأن يفطر على رطب أو ماء ثم يصلي المغرب في جماعة، ثم يعود

لاستكمال فطوره، ويؤخر السحور

قريباً من الفجر حتى يتمكن من صلاته في المسجد.

(وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) قال تعالى: البقرة:781

فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمَيْرَاتٌ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمَيْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ) رواه الترمذي

) رواه البخاريقَالَ لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ) : وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ثم قام إلى الصلاة قلت : كم كان بين تسحرنا مع النبي وعن أنس عن زيد بن ثابت رضي الله عنهما قال : " الأذان والسحور

قال قدر خمسين آية " رواه البخاري

" رواه البخاريتسحروا فإن في السحور بركة قال: " وعن أنس عن النبي

4- عن من أكل أو شرب ناسياً : ثم تذكر وجب الإمساك ولفظ اللقمة أو الماء، ولا شيء عليه فقد أطعمه الله وسقاه. أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي

قال: " إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه" رواه البخاري.

5- من أكل أو شرب متعمداً: وهو ممن يجب عليه الصوم، فهو آثم عاصٍ لله تعالى، ولا يكفه صيام الدهر كله ولو صامه، ويجب عليه التوبة والاستغفار والقضاء، وعند

الحنفية والمالكية الكفارة أيضا .

6- وهو شاك في الغروب لقوله الصائم إذا أفطر من أكل أو شرب وهو شاك في طلوع الفجر أو غروب الشمس: تعالى : (البقرة:81ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ)، 7

والليل يبدأ من غروب الشمس , وهو كان على يقين أنه في نهار فلا يفطر إلا إذا تيقن أو غلب على ظنه غروب الشمس ، لأن الأصل بقاء النهار فلا ينتقل عن هذا الأصل إلا

بيقين أو غلبة ظن . ولا يقضي الصائم إذا أكل أو شرب وهو شاك في طلوع الفجر ، لقوله تعالى :(وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ)

. مما يدل على (البقرة : من الآية:781 حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ) : قال تعالى البقرة:781 ، فقد جواز الأكل والشرب قبل تيقن طلوع الفجر ولأنه كان على يقين أنه في ليل فلا

يحرم عليه الأكل إلا إذا تيقن طلوع الفجر ، لأن الأصل بقاء الليل .

7- وعليه وحده الكفارة وهي على من جامع زوجته في نهار رمضان: فهو آثم لانتهاك حرمة الشهر، وعليهما القضاء، الترتيب: (عتق رقبة،، فم لم

يجد فصيام شهرين متتابعين،فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً) وهذاعند الجمهور، أما عند المالكية فالكفارة

على التخيير.

قال:ما لك؟ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، هلكت، قال: فعن أبي هريرة قال: "بينما نحن جلوس عند النبي وقعت على امرأتي

وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد

إطعام ستين مسكيناً؟ قال: لا. قال: فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك أُتِيَ النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر - والعرق المكتل-

قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذ هذا فتصدق به، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله، فوالله ما بين لابتيها - يريد الحرتين- أهل بيت أفقر من

أهل بيتي. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه، ثم قال: أطعمه أهلك. انتهى.

فهذا الحديث يدل على وجوب الكفارة بسبب الجماع العمد

- ومن وطئ امرأته وهو صائم ناسيا في رمضان قال الحسن ومجاهد : إن جامع ناسيا فلا شيء عليه، وعن الثوري8 عن رجل عن الحسن قال : هو

بمنزلة من أكل أو شرب ناسيا " وروي أيضا " عن ابن جريج أنه سأل عطاء عن رجل أصاب امرأته ناسيا في رمضان ، قال : لا ينسى ، هذا كله

عليه القضاء " وتابع عطاء على ذلك الأوزاعي والليث ومالك وأحمد وهو أحد الوجهين للشافعية ، وفرق هؤلاء كلهم بين الأكل والجماع . وعن أحمد

في المشهور عنه : تجب عليه الكفارة أيضا ، وحجتهم قصور حالة المجامع ناسيا عن حالة الآكل.

للعلماء في إمساكها ذلك اليوم قولان : القول الأول : :أنه يلزمها الحائض والنفساء اذا طهرت بعد الفجر:-9 اليوم ،ولكنه لا يحسب الإمساك بقية ذلك

أحمد رحمه الله .والقول الثاني : إنه لا يلزمها أن لها ، بل يجب عليها القضاء ، وهذا هو المشهور من مذهب الإمام تمسك بقية ذلك اليوم ، لأنه يوم

لا يصح صومها فيه لكونها في أوله حائضة ليست من أهل الصيام

يصح صوم المرأةالحائض أو النفساء إذا طهرت قبل الفجر ولم تغتسل إلا بعد الفجر: صوم -10 النفساء، قبل الفجر ولم تغتسل إلى بعد طلوع الفجر .., وكذلك الحائض إذا طهرت

، وهو جنب فإن لأنها حينئذ من أهل الصوم ، وهي شبيهة بمن عليه جنابة إذا طلع الفجر عليه كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا فَالْآنَ بَاشِرُوهُنّ وَابْتَغُوا مَاصومه يصح لقوله تعالى : - (

الله تعالى بالجماع البقرة: 781فإذا أذن(الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ حَتّى يَتَبَيّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ طلوع الفجر، إلى أن يتبين الفجر لزم من ذلك أن لا يكون الاغتسال إلا بعد

يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل كان أن رسول الله أخبرتاه "وأم سلمة عائشة فعن

ويصوم" رواه البخاري وغيره

هذا والله أعلم

وللحديث بقية

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر
تاريخ النشر : 20/07/2012
من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com